اعتراض القَسَم على القَسَم

دراسة نحوية تحليلية

إعداد

د/ محمد عطية علي عطية

مدرس اللغويات في كلية اللغة العربية

جامعة الأزهر – فرع الزقازيق

اعتراض القسم على القسم دراسة نحوية تحليلية

د / محمد عطية علي عطية
المدرس في قسم اللغويات – كلية اللغة العربية
جامعة الأزهر – فرع الزقازيق
البريد الإلكتروني
mohamedattia.25@azhar.edu.eg

ملخص البحث

يهدف البحث إلى نمط من الأساليب العربية يقصده المتكلم ؛ ليعبر عما في نفسه من رغبة في توكيد كلامه، وهو اعتراض القسم على القسم ، حيث يتعدد المقسم به قبل مجيء جواب القسم ، فهل يعد جواب القسم هذا جوابا لجميع الأقسام السابقة أو لأحدها ؟

هذا الأمر دار فيه خلاف بين النحويين ، وكان لهذا الخلاف أثر عند الفقهاء في الشخص الذي حلف أيمانا شتى على شيء واحد، هل يلزمه كفارة واحدة أو تتعدد الكفارة بتعدد الأيمان؟

وخلص البحث إلى أن جواب القسم جواب لجميع الأقسام السابقة عليه.

section objection to section analytical grammar study

D.Mohamed attia ali attia

lecturer in the department of linguistics at the faculty of Arabic language, AL- Azhar university, zagazig Branch

Research Summary

The aim of the paper is to use astyle of Arabic style intended by the speaker to express

his own desire to confirm his speech, namely, the sections objection to the section, where the sections answer is numerous befor the sections answer is received. is this section answer to all previous section or to one of them?

This was amatter of the contention between greammatists, and this contention had an effect on the jurists of the person who had sworn a different fait on one thing dose he need a single penance or does the penance have to be multiplied by the multiplication of faith? in summary, the answer of section a to all previous sections.

المقدمة

الحمد لله ربِّ العالمين، المتصرف بما شاء، متى شاء، وأنَّى شاء، سبحانه لا يُحيط بعلمه أحد، ولا يُسأل عما يفعل.

والصلاة والسلام على مَنْ لسانه العربية، خير رسل الله، وأكرمهم، وخاتمهم، محمد بن عبدالله صلى الله عليه وعلى آله وصحابته أجمعين، وبعد...

فقد ميَّز الله العربيةَ عن سائر اللغات، فأنزل بها أعظمَ كتبه، وقد قدَّم علماء النحو الغالي والنفيس في سبيل جمع شتاتها، وضبط قواعدها، وإرساء دعائمها.

وحين نظر النحويون إلى الصياغة التركيبية التي يأتي عليها الكلامُ وجدوا أنماطًا متعددة من الأساليب ذات قوالب وهيئات منتظمة، يقصد المتكلم منها إعلام المخاطب بما يدور في نفسه.

ويُعَدُّ أسلوب القَسَم واحدًا من هذه الأساليب التي يقصدها المتكلم ليُعبِّر عما في نفسه من رغبةٍ في توكيد كلامه ليُزيل الشكَّ أو الاحتمال عند المخاطب.

وحيث إنَّ القرآن نزل بلغة العرب، وعلى ما أَلِفُوه من أساليبهم، فلا غرو أن يُعني القرآن بالقسم بكونه أحسنَ أساليب التأكيد، ليؤكِّد للناس وحدانية الله وقدرتَه، ومعجزة رسوله ﷺ وحقيقة نبوته.

والغرض الأساسي من هذا الأسلوب هو توكيد الكلام الذي يقع بعد جملة القسم نفيًا أو إثباتًا.

وعندما تتبعتُ أسلوب القسم في القرآن وجدتُّ النمط الأكثر ورودًا عليه هو تعدُّد المقسَمِ به قبل مجيء الجواب، فهل جواب القسم هذا جوابٌ لجميع الأقسام السابقة أو لأحدها؟

وهذه المسألة شبيهةٌ بما أسموه النحويون بـ"اعتراض الشرط على الشرط"(١)، حيث يتوارد شرطان أو أكثر، ولا يكون في الكلام إلا جوابٌ واحد متأخر.

وشبيهةٌ باجتماع الشرط والقسم، وكلُّ واحدٍ منهما يستدعي جوابًا خاصًا به.

وقد وجدتُّ لاعتراض القَسَم على القسم أثرًا عند الفقهاء فيمَنْ حَلَفَ بأيمانٍ شتَّى على شيءٍ واحد بعينه فحنث في أيمانه ، هل يلزمه كفارة واحدة أو تتعدَّد الكفارة بتعدُّد الأَيمان؟

وهل يجوز للقاضي أن يُغَلِّظ اليمينَ على الحالف فيقول له مثلاً قل: واللهِ والرحمنِ والرحيمِ وعالمِ الغيب والشهادة ما لفلانٍ عليك هذا المال الذي ادَّعَاه، أو لا يجوز؟

فهناك ارتباطٌ وثيقٌ بين النحو والفقه، وإذا لم يكن الفقيه على علمٍ بمسائل العربية حَرُمَ عليه الفتيا في مسائل الدين.

---

(١) رسالة لابن هشام الأنصاري، تحقيق د/ عبدالفتاح الحموز، ط: الأولى – دار عمار – لبنان، ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

فالنحو مفتاح العلوم الشـــرعية، ومن ثَمَّ أخذ النحاة ينظرون في المســـائل الفقهية من خلال النحو.

فهذا أبوعمر الجرمي (ت/٢٢٥هـــ) يقول: "أنا منذ ثلاثين أُفتي الناسَ في الفقه من كتاب سيبويه، فقيل له: وكيف ذاك؟ قال: أنا رجلٌ مكثرٌ من الحديث، وكتاب سـيبويه يُعلمني القياس، وأنا أقيسُ الحديث، وأفتي به" فالجرميُّ تفقَّه في الحديث من كتاب سيبويه، إذ كان كتاب سيبويه يُتَعَلَّم منه النظرُ والتفتيش(١).

ولم أجد – بعد البحث والتحري فيما اطلعتُ عليه – دراســةً أفردتْ مســألةَ تعدُّدِ المُقْسَمِ به قبل مجيء جواب القسم بالبحث والدراسة، فاستخرتُ الله – جَلَّ جلالُه – وقصـدتُّ إبرازَ هذا النمط من أسلوب القسم وأسميته (اعتراض القسم على القسم)، وقويتْ إرادتي لجمع ما يتعلق به من كلام النحويين.

وقمتُ – بحمد الله – ببيان أقوال الفقهاء في ذلك، وما ترجَّح لَدَيَّ من أقوالهم بناء على ما تقتضيه الصنعة النحوية.

وجاء هذا البحث في مقدمة وأربعة مباحث وخاتمة وفهرس لأهم المصـادر والمراجع.

أما المقدمة فبينتُ فيها أهمية الموضوع، والخطة التي سار عليها البحث.

وأما المباحث فجاءت على النحو الآتي:

المبحث الأول: ماهِيَّة القسم لغة واصطلاحًا.

---

(١) ينظر: طبقات النحويين واللغويين ١/ ٧٥، ومعجم الأدباء ٤/ ١٤٤٣ .

المبحث الثاني: مكونات أسلوب القسم.

المبحث الثالث: موقف النحويين من اعتراض القسم على القسم.

المبحث الرابع: اعتراض القسم على القسم عند الفقهاء.

وأما الخاتمة فسجلتُ فيها أبرز النتائج التي أسفر عنها البحث.

وبعدُ،،،

فأرجو من الله – عزَّ وجَلَّ – أنْ أكون قد وُفقت فيما أرنو إليه، ويُسعدني أَنْ أقفَ على ما وَقَعَ في البحث من هَنَاتٍ، فَإِنْ أَكُ قد وُفِّقْتُ فذلك فضـــلُ الله يؤتيه مَنْ يشـاءُ، وإِنْ تَكُنِ الأخرى فحسـبي أَنَّ العلم طلبْتُ، ولا يُكَلِّفُ اللهُ نفسًـا إلا وسعها، وكفاني من الأجرين أجرُ مَنِ اجتهدَ وأخطأ .

المبحث الأول
ماهِيَّة القسم لغة واصطلاحاً

في اللغة: مصدرُ قَسَمَ الشيءَ يقسِمُهُ قَسْمًا فانقسم، وتَقَسَّموا الشيءَ واقْتَسَمُوه وتَقَاسَمُوه: قَسَمُوه بينهم، وقد أقسَمَ باللهِ واسْتَقْسَمَهُ به وقَاسَمَهُ: حَلَفَ له.

وَتَقَاسَمَ القومُ: تَحَالَفُوا. وأقسمتُ: حَلَفْتُ، وأصله من القَسَامة، وهي: الأَيمانُ تُقْسَمُ على أولياء الدم، فيحلفون على حقِّهم ويأخذون[1].

والقَسَمُ ليس بمصدر (أَقْسَمْت) بل هو عبارة عن جملة اليمين، فهو بمعنى المُقْسَم به، فهو كالقَبْض والنَّقْض بمعنى المقبوض والمنقوض[2].

أما قياسُ مصدره فهو: الإقسام، يُقَالُ: أَقسَمَ يُقسِمُ إقسامًا.

وفي الاصطلاح:

جملةٌ يؤكَّدُ بها جملة أخرى خبرية غير تعجبية، وهذه الجملة إما أن تكون ملفوظة نحو: أقسمتُ بالله، أو مقدَّرة نحو: باللهِ أي: أقسمتُ بالله، ويشمل ذلك الجملة الإنشائية والخبرية[3].

---

(١) لسان العرب ١٢/ ٤٧٨، ٤٨١ .

(٢) اللباب في علل البناء والإعراب ١/ ٣٧٣ .

(٣) ينظر: ارتشاف الضرب ٤/ ١٧٦ .

فالقسم توكيدُ لكلامك[1]. فهو يمينٌ يُقسِمُ بها الحَالِفُ ليؤكِّد بها الأشياء، والغرض من هذا التأكيد إزالةُ الشك عن المخاطب بتوكيد الخبر في النفي والإثبات.

ومن التعريف السابق يظهر أنَّ هناك جملةً مؤكِّدة، وجملة مؤكَّدة وهي المقسَمُ عليها (جواب القسم).

ومن شأن الجملتين أن تَتَنزَّلا منزلة جملة واحدة كجملتي الشرط والجزاء، فالقسم وجوابه وإن كانا جملتين، فإنهما لما أُكِّدَ إحداهما بالأخرى؛ صارت كالجملة الواحدة المركبة من جزئين كالمبتدأ والخبر، فكما أنَّك إذا ذكرتَ المبتدأ وحده لا يُفيد، أو الخبر وحده لا يُفيد، كذلك إذا ذكرتَ إحدى الجملتين دون الأخرى، فلو قُلْتَ: "أحْلِفُ بالله" كان كقولك: "زيد" في عدم الفائدة[2].

(١) الكتاب ٣/ ١٠٤ .

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٤٧ .

المبحث الثاني
مكونات أسلوب القسم

يتركب القسم من جملتين: جملة القسم، وجملة الجواب.

أولاً: جملة القسم: وتكون فعلية واسمية:

قال ابن يعيش: «فالجملة الأولى هي "أُقسم"، و"أَحلف" ونحوهما من "أشهد"، و"أعلم" وهي الجملة المؤكدة، وكذلك "لَعَمْرُكَ الله" و"أَيْمُنُ الله"»(١).

ذكر ابن يعيش جملة القسم الأول (المؤكِّدة) بنوعيها الاسمية والفعلية.

أما الاسمية فنحو قولك: عليَّ عهدُ الله لأنصرنَّ دينه، وفي ذمتي ميثاقٌ لا أعينُ ظالمًا(٢).

فـ(عليَّ) و(في ذمتي) جار ومجرور خبر مقدَّم، و(عَهْدُ الله) و(ميثاقٌ) مبتدأ مؤخر(٣).

وليس المبتدأ في الأمثلة السابقة صريحًا في القسم، لذا أُثبت الخبر معه جوازًا، فنحو (عهد الله) و(ميثاق الله) غيرُ ملازمٍ للقسم، إذ يستعمل في غيره نحو: عَهْدُ الله يجبُ الوفاءُ به، ولا يُفهم منه القَسَم إلا بذكر المُقْسَمِ عليه(٤).

---

(١) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٤٨ .

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٤٧، وشرح التسهيل لابن مالك ١٩٥/٣، والتذييل ١١/ ٣٣٠، ٣٣١ .

(٣) أجاز الأخفش كونه من قبيل الجملة الفعلية وقد حذف منها الفعل والتقدير: يجبُ عليَّ عهدُ الله. ينظر: المقتصد ٢/ ٨٦٥ .

(٤) ينظر: التصريح بمضمون التوضيح ١/ ٢٢٧ .

أما إذا كان المبتدأ صـريحًا في القسـم فالخبر يُحذَفُ وجوبًا، لدلالة المبتدأ عليه، وسَدِّ جوابِ القسم مسدَّه[١].

وذلك نحو: (لَعَمْرُكَ لأَفعلنَّ) أي: لَعَمْرُكَ قَسَـــمي[٢]، ولا يجوز أن يكون التقـدير: واللهِ لعمرُكَ لأفعلنَّ، فـاللام في (لعمرك) تعرَّت من معنى الجواب وخلصت للابتداء، فقولك: (لعمرك) مقسم، ومحالٌ أن يُجَاب القَسَم بالقسم[٣].

وكذا يُحذَفُ المبتدأ وجوبًا إذا كان الخبر صـريحًا في القَسَـم، وذلك نحو: في ذمتي لأُسَافِرَنّ. أي: في ذمتي ميثاقٌ أو عهدٌ[٤].

وأما الجملة الفعلية فتتركب من فعل القسـم، وحرف القسـم، والمقْسَـم بـه، ومن ذلك قولـه تعـالى: ﴿ **ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا** ﴾[٥].

---

(١) ينظر: اللباب ١/ ١٤٥، ٣٧٧، وشرح الكافية للرضـي ١/ ٢٨٤، وأوضـح المسـالك ١/ ٢٢٠ .

(٢) أجاز ابن عصـــفور أن يكون المحذوف هو المبتدأ، والتقدير: لَقَسَـــمِي عَمْرُكَ. ينظر: ارتشاف الضرب ٣/ ١٠٩٠، وأوضح المسالك ١/ ٢٢٠، والتصريح ٢٢٧/١ .

(٣) ينظر: سر صناعة الإعراب ١/ ٣٨٣ .

(٤) ينظر: شـرح التسـهيل لابن مالك ١/ ٢٨٨، وتوضـيح المقاصـد والمسـالك ٤٩٠/١، وارتشاف الضرب ٣/ ١٠٨٧، والتصريح ١/ ٢٢٣ .

(٥) النساء/ ٦٢ .

وتفصيل ذلك على النحو الآتي:

أولاً: فعل القسم:

قال سيبويه: «اعلم أَنَّ من الأفعال أشياء فيها معنى اليمين، يَجري الفعل بعدها مَجرَاه بعد قولك: واللهِ، وذلك قولك: أُقسِمُ لأفعلنَّ، وأشهدُ لأفعلنَّ»(١).

وفعل القسم قد يكون ظاهرًا كما سبق، وقد يكون مقدَّرًا نحو: باللهِ لأفعلنَّ، فالتقدير: أُقسمُ باللهِ، ثم حذف الفعل مع فاعله تخفيفًا للعلم به، والاستغناء عنه(٢).

وإن حُذف فعل القسم وحرفُ الجر نُصِبَ المقسَمُ به فتقول: اللهَ لأفعلنَّ(٣)، بتقدير: أَحْلِفُ اللهَ لأفعلنَّ، وهذا أصلٌ مستمرٌ في كلِّ مجرور سقط منه الجار، فإنه يُنصب ويَتَعدَّى إليه الفعل بنفسه(٤).

ومن العرب من يقول: اللهِ لأفعلنَّ، وذلك أنه أراد حرفَ الجر(٥)، وإيَّاه نَوَى، فجاز حيث كثُر في كلامهم، وحذفوه تخفيفًا وهم ينوُونَهُ(٦).

---

(١) الكتاب ٣/ ١٠٤ .

(٢) ينظر: الإيضاح للفارسي ٢٠٨، ٢٠٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٢٤٩/٥ .

(٣) ينظر: الكتاب ٣/ ٤٩٧، وشرح التسهيل لابن مالك ٣/ ١٩٩، والتذييل والتكميل ١١/ ٣٤٤، والكناش في فني النحو والصرف ٢/ ٨٢ .

(٤) ينظر : المقتضب ٣٢١/٢، ونزع الخافض في الدرس النحوي صـ١١ .

(٥) ليس بجيدٍ في القياس عند المبرد، ولا معروفٍ في اللغة، ولا جائز عند كثير من النحويين؛ لأنَّ حرف الجر لا يُحذَفُ ويَعمل إلا بعوضٍ. ينظر: المقتضب ٣٣٦/٢ .

(٦) الكتاب ٣/ ٤٩٨ .

ثانيًا: حرف القسم:

فعل القسم يقتضي حرفًا يُوصله إلى المقْسَم به، وحروف القسم خمسة وهي: (الباء)، و(الواو)، و(التاء)، و(اللام)، و(من) – بكسر الميم وضمها – وأشهرها استعمالاً (الباء ، والواو ، والتاء).

وأكثر حروف القسم استعمالاً (الواو)، وهي بدل من (الباء) التي هي أصل حروف القسم(١)، ولكثرة استعمال الواو قدَّمها سيبويه في الذِّكر(٢).

قال سيبويه: " وللقَسَم والمُقْسَم به أدوات في حروف الجر، وأكثرها الواو، ثم الباء، يدخلان على كل محلوفٍ به"(٣).

وتختصُّ الباء دون غيرها من أحرف القسم بجواز إظهار فعل القسم معها دون غيرها، فتقول: أُقْسِمُ باللهِ لأَفعلنَّ، ولا يجوز ذلك مع الواو ولا غيرها، فلا يجوز: أُقسمُ واللهِ(٤).

---

(١) وكون الواو دون غيرها بدلاً من الباء لسببين:
الأول: أن الواو تقتضي الجمع، كما أن الباء تقتضي الإلصاق، فلما تقاربا في المعنى أقيمت مقامها.
والثاني: أن الواو مخرجها من الشفتين، والباء كذلك، فلما تقاربا في المخرج كانت أولى من غيرها. ينظر: أسرار العربية ٢٧٦ – مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، وشرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٥ .

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٥٤ .

(٣) الكتاب ٣/ ٤٩٦ .

(٤) ذكر ابن عصفور أن ابن كيسان أجاز ظهور الفعل مع الواو، فأجاز أن يُقَال: أقسمُ واللهِ لأفعلنَّ كذا. وهذا لا ينبغي أن يجوز، كما لم يجز مع سائر حروف القسم التي ليس استعمالها بحقِّ الأصالة، ولا يحفظه أحدٌ من البصريين، فإنْ جاء شيء من هذا

ومُيِّزت الواو عن التاء، إذ كانت أصـــلاً لها[١] بأن دخلتْ على كل ظاهر محلوفٍ به.

واختُصت التاء أضعفها بكونها في المرتبة الثالثة[٢] بأن اختصت باسم الله تعالى لشرفه[٣]، وكونه اسمًا لذاته سبحانه[٤].

ثالثًا: المُقْسَمُ به:

وهو كلُّ اســـمٍ للهِ أو لمَا يعظّم من مخلوقاته[٥] حيث كانت العربُ تحلفُ بآبائها، فتقول: وأبِي، وتقول: ورأسِـي، إلا أنَّ الشـرع مَنَعَ أنْ يحلفَ الرجل بغير الله[٦].

فيُتَأوَّل على أن يكون (أقســـم) كلامًا تامًا، ثم أتى بعد ذلك بالقســـم، ولا يُجعل (والله) متعلقًا بـ(أقسم). ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٥ .

(١) لأنَّ التاء لم يثبت إبدالها من الباء في موضـــع، بينما ثَبَتَ إبدالُها من الواو في مثل: تُرَاث، وتُخَمَة، وتُكَأة. ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٥ .

(٢) فهي فرعٌ عن الواو التي هي فرعٌ عن الباء.

(٣) حكى الأخفش دخول التاء على لفظ (رَبّ) نحو: تَرَبِّ الكعبة، وتَرَبِّي، وحكى بعضـــهم أنهم قالوا: تَالرَّحمنِ، وتَحَيَاتِكَ. وذلك شاذٌ.

ينظر: شرح الكافية للرضي ٤/ ٣٠٠، والجنى الداني ٥٧ .

(٤) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٥٥ .

(٥) شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٢ .

(٦) البسيط في شرح الجمل ٢/ ٩٢٣ .

قال ابن يعيش: "فكلُّ اسمٍ من أسماء الله تعالى وصفاته، ونحو ذلك مما يعظَّمُ عندهم نحو قوله[1]:

فأقسمتُ بالبيتِ الذي طَافَ حولَهُ ∴ رجالٌ بَنَوْهُ من قريشٍ وجُرْهُمِ

لأنهم كانوا يعظِّمون البيت، وقد نهى النبيُّ ﷺ أن يُحلَفَ بغير الله عزَّ وجَلَّ، وقد ورد القسم في القرآن بمخلوقاته كثيرًا تفخيمًا وتعظيمًا لأمر الخالق، فإنَّ في تعظيم الصنعة تعظيمَ الصانع، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿ وَٱلۡعَصۡرِ ۝١ إِنَّ ٱلۡإِنسَٰنَ لَفِي خُسۡرٍ ﴾[2] وقوله تعالى: ﴿ وَٱلذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ﴾[3] وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلۡحُبُكِ ﴾[4] وقوله: ﴿ وَٱلۡعَٰدِيَٰتِ ضَبۡحٗا ﴾[5] وهو كثيرٌ فاعرفه»[6].

والمقْسَمُ به عند النحاة لا يخصُّ ما هو مقرر في الشرع من منْعِ الحلف بغير الله، وقصره على أسماء الله الحسنى وصفاته العليا، أو ما أقسم الله به في

---

(١) البيت من الطويل، لزهير بن أبي سلمى، وهو في ديوانه (٦٦) تحقيق أ/حمدو طماس.

(٢) سورة العصر/ ١، ٢ .

(٣) سورة الذاريات/ ١ .

(٤) سورة الذاريات/ ٧ .

(٥) سورة العاديات/ ١ .

(٦) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٤٨ .

القرآن من مخلوقاته، بل يتناولُ المقْسَمُ به ذلك وكلَّ ما عظَّمَهُ العرب، وما يريد الواحد تعظيمَهُ وتفخيمَ شأنه.

ومثلُ هذا مما وقع فيه بعض النحاة من ذكر بعض الأمثلة المتضمنة للحلف بغير الله جارٍ على عادة العرب في أيمانهم، وهو مما ينبغي التنبيه عليه.

ومن ذلك قول أمِّ حاتم الطائيّ[1]:

لَعَمْرِي لَقِدْمًا عضَّني الجوعُ عضَّةً ∴ فآليتُ ألاَّ أَمْنَعَ الدهرَ جائعًا

وقول سيبويه في باب ما عمل بعضُه في بعض وفيه معنى القسم: «وذلك قولك: لَعَمْرُ اللهِ لأفعلنَّ، وأيمُ اللهِ لأفعلنَّ، وبعضُ العرب يقول: أيمُنُ الكعبةِ لأفعلنَّ.

وتقول: وحياتي ثُمَّ حياتِكَ لأَفعلنَّ، فـ(ثُمَّ) هنا بمنزلة (الواو)، ولو قال: وحقِّك وحقِّك، على التوكيد جاز، وكانت الواوُ واوَ الجر»[2].

وقول ابن عصفور: «وأما الواوُ فتَدخل على كلِّ محلوفٍ به ظاهرٍ، فتقول: وزيدٍ لأَقومنَّ، ووالله لأكرمنَّ»[3].

---

(١) البيت من الطويل، لأم حاتم الطائي، وهو في ديوان حاتم (٦) دار صادر – بيروت ١٤٠١هـ = ١٩٨١م، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٨٤١، والتذييل والتكميل ٣٩٥/١١، وتمهيد القواعد ٦/ ٣١١٧ .

(٢) الكتاب ٣/ ٥٠١، ٥٠٢ .

(٣) شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٤ .

وإذا أراد المُقْسِمُ تحقيقَ ما أَقسَمَ عليه أتى بالمُقْسَمِ به معظمًا، فإنْ قَصَدَ الحِنْث أتى بالمُقْسَم به غيرَ معظَّم. كقول الشاعر:

وحياةِ هَجْرِكِ غيرَ معتَمِدٍ ∴ إلا ابتغاءَ الحِنْث في الحَلِفَ
ما أنتِ أحسنُ مَنْ رأيتُ ولا ∴ كَلَفِي بحبِّك مُنْتَهى كَلَفِي

فأَقْسَمَ بحياة هجرها، وهو غيرُ معظَّم عنده، رغبةً في أنْ يحنَثَ فيموت هجرها، والقَسَمُ على هذا الطريق يقلُّ(١).

ثانيًا: جملة جواب القسم:

وهي كلُّ جملة حَلَفَ عليها بإيجابٍ أو نفي، نحو: والله ما قام زيدٌ، ووالله ليقومنَّ زيد(٢).

ولمَّا كان كلٌّ من القَسَمِ والجواب جملةً، والجملة عبارة عن كلام مستقلٍّ قائم بنفسه، وكانت إحداهما لها تعلقٌ بالأخرى؛ لم يكن بدٌّ من روابط تربط إحداهما بالأخرى، كربط حرف الشرط بالجزاء، فجُعل للإيجاب حرفان، وهما (اللام) و(إنَّ)، وجُعل للنفي حرفان، وهما (ما) و(لا)، وإنما وجب لهذه الحروف أن تقع جوابًا للقسم؛ لأنها يُستأنف بها الكلام(٣).

---

(١) المرجع السابق ١/ ٥٢٣، والتذييل والتكميل ١١/ ٣٣٠، وارتشاف الضرب ١٧٦٥/٤ ، والبيتان من الكامل ،

(٢) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٣ .

(٣) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٣٤، والأصول في النحو ١/ ٤٣٥، وشرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٥١ .

وجملة الجواب لا تخلو أن تكون موجبة أو منفية[1].

أما الموجبة فلا تخلو أن تكون اسمية أو فعلية.

فالاسمية يربطها بالمقسم عليه حرفان: (إنَّ) و(اللام) التي للابتداء ويجوز فيها ثلاثة أوجه:

أن تدخل (إنَّ) على المبتدأ و(اللام) على الخبر فتقول: واللهِ إنَّ زيدًا لقائمٌ، أو تأتي بـــ(إنّ) وحدها فتقول: والله إنَّ زيدًا قائمٌ، أو تأتي باللام وحدها فتقول: والله لزيدٌ قائمٌ.

والفعلية لا تخلو أن تكون ماضية، أو حاضرة، أو مستقبلة.

فالماضية إن كانت قريبة من زمن الحال دخلت (اللام) و(قد) فتقول: والله لقد قام زيدٌ، أو (قد) وحدها، فتقول: والله قد قام زيدٌ[2]، وإن كانت بعيدة من زمن الحال دخلت (اللام) وحدها، فتقول: والله لقام زيدٌ[3].

---

(١) ينظر: شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٦ – ٥٢٨، والبديع في علم العربية ٢٧٧/١ – ٢٨٠، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٣١١ – ٣١٤، واللباب ٣٧٨/١، ٣٧٩ .

(٢) ومنه قوله تعالى: ومنه قوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا .... قَدۡ أَفۡلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴾ الشمس/ ١ – ٩ الشمس/ ١ – ٩ .

(٣) ومنه قوله تعالى: ﴿ وَلَئِنۡ أَرۡسَلۡنَا رِيحٗا فَرَأَوۡهُ مُصۡفَرّٗا لَّظَلُّواْ مِنۢ بَعۡدِهِۦ يَكۡفُرُونَ ﴾ الروم/٥١ .

والحاضرة قيل: لا يجوز القسم عليها؛ لأنَّ مشاهدتها أغنتْ عن أن يُقْسَمَ عليها. وهذا باطلٌ؛ لأنه قد يَعوقُ عن المشـــاهدة عائقٌ فيحتاج إذ ذاك إلى القَسَم.

والصحيحُ أنه يجوزُ القسم عليها، وفي حال الإيجاب يُبنى من الفعل اسمُ فاعلٍ ويَصير خبرًا للمبتدأ ثم يُقسم على الجملة الاسمية، فتقول: والله إنَّ زيدًا لقائمٌ، ووالله إنَّ زيدًا قائمٌ، ووالله لزيدٌ قائمٌ(١).

والمستقبلة تُجابُ باللام والنون المشددة أو الخفيفة فتقول: والله ليقومَنَّ زيدٌ، ولا يجوز حذف النون وإبقاء اللام، ولا حذفُ اللام وإبقاء النون إلا في الضرورة.

وأما الجملة المنفية فلا تخلو أن تكون اسمية أو فعلية.

فالاسمية تجاب بـ(ما) النافية، تقول: والله ما زيدٌ قائمًا.

والفعلية لا تخلو أن تكون ماضية أو حاضرة أو مستقبلة.

فالماضية تجاب بـ(ما) فتقول: والله ما قام زيدٌ.

---

(١) لم يجز أن تبقيَ الفعل المضـــارع على لفظه وتدخل عليه (اللام)؛ لأنَّك لو قلتَ: والله ليقومُ زيدٌ، لأدَّى ذلك إلى اللبس في بعض المواضع، ففي نحو:= =إنَّ زيدًا والله ليقومُ، لم تَدْرِ هل (يقوم) خبر (إنَّ) أو جوابُ القســم، ولا يجوز إدخال النون فارقة فتقول: إنَّ زيدًا واللهِ ليقومنّ؛ لأن النون تخلِّص للاستقبال.

شرح الجمل لابن عصفور ١/ ٥٢٨ .

والحاضرة تُجاب بـــ(ما) أو (لا) فتقول: والله ما يقوم زيدٌ، ووالله لا يقوم زيدٌ.

والمستقبلة تجاب بـــ(لا) فتقول: والله لا يقومُ زيدٌ، وإن شئتَ حذفتَ (لا)؛ لأنه لا يلتبس بالإيجاب.

المبحث الثالث

موقف النحويين من اعتراض القسم على القسم

وردت شـــواهد كثيرة فيها جمع بين الأقســـام المتعددة قبل مجيء المُقْسَـــم عليه.

ومن ذلك في كتاب الله:

١ – قوله تعالى: ﴿ وَٱلطُّورِ ۝١ وَكِتَٰبٍ مَّسْطُورٍ ۝٢ فِى رَقٍّ مَّنشُورٍ ۝٣ وَٱلْبَيْتِ ٱلْمَعْمُورِ ۝٤ وَٱلسَّقْفِ ٱلْمَرْفُوعِ ۝٥ وَٱلْبَحْرِ ٱلْمَسْجُورِ ۝٦ إِنَّ عَذَابَ رَبِّكَ لَوَٰقِعٌ ﴾[١].

٢ – وقوله تعالى: ﴿ كَلَّا وَٱلْقَمَرِ ۝٣٢ وَٱلَّيْلِ إِذْ أَدْبَرَ ۝٣٣ وَٱلصُّبْحِ إِذَآ أَسْفَرَ ۝٣٤ إِنَّهَا لَإِحْدَى ٱلْكُبَرِ ﴾[٢].

٣ – وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلْبُرُوجِ ۝١ وَٱلْيَوْمِ ٱلْمَوْعُودِ ۝٢ وَشَاهِدٍ وَمَشْهُودٍ ۝٣ قُتِلَ أَصْحَٰبُ ٱلْأُخْدُودِ ﴾[٣].

٤– وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجْعِ ۝١١ وَٱلْأَرْضِ ذَاتِ ٱلصَّدْعِ ۝١٢ إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴾[٤].

---

(١) سورة الطور/ ١ – ٧ .

(٢) سورة المدثر/ ٣٢ – ٣٥ .

(٣) سورة البروج/ ١ – ٤

(٤) سورة الطارق/ ١١ – ١٣ .

٥ – وقوله تعالى: ﴿ وَٱلسَّمَآءِ ذَاتِ ٱلرَّجۡعِ ﴿١١﴾ وَٱلۡأَرۡضِ ذَاتِ ٱلصَّدۡعِ ﴿١٢﴾ إِنَّهُۥ لَقَوۡلٞ فَصۡلٞ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِٱلۡهَزۡلِ ﴿١٤﴾ إِنَّهُمۡ يَكِيدُونَ كَيۡدٗا ﴾[١].

٦– وقوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ... وَقَدۡ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴾[٢].

٧ – وقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ﴿١﴾ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ﴿٢﴾ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ ﴿٣﴾ إِنَّ سَعۡيَكُمۡ لَشَتَّىٰ ﴾[٣].

٨– وقوله تعالى: ﴿ وَٱلضُّحَىٰ ﴿١﴾ وَٱلَّيۡلِ إِذَا سَجَىٰ ﴿٢﴾ مَا وَدَّعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَىٰ ﴾[٤].

٩ – وقوله تعالى: ﴿ وَٱلتِّينِ وَٱلزَّيۡتُونِ ... لَقَدۡ خَلَقۡنَا ٱلۡإِنسَٰنَ فِيٓ أَحۡسَنِ تَقۡوِيمٖ ﴾[٥].

وغير ذلك من الآيات[٦].

---

(١) سورة الفجر/ ١ – ٥ .

(٢) سورة الشمس/ ١ – ١٠ .

(٣) سورة الليل/ ١ – ٤ .

(٤) سورة الضحى/ ١ – ٣ .

(٥) سورة التين/ ١ – ٤ .

(٦) افتتحت بعضُ السور القرآنية بالحروف المقطَّعة ثم ورد بعدها القسم، وهي على النحو الآتي: (يس)، (ص)، (الزخرف)، (الدخان)، (ق)، (ن).

١٠ – وقرأ الحسن وعيسى وطلحة بن مصرف: ﴿ **قَالَ فَالْحقّ والحقّ أَقُولُ** ﴾[١].

ومن ذلك أيضًا قوله ﷺ: (فأقولُ: يا ربِّ ائذَن لي فيمَنْ قال: لا إله إلا الله. فيقول: وعزَّتِي وجَلالي وكبريائي وعظمتي لأُخْرِجَنَّ منها مَنْ قال لا إله إلا الله)[٢].

وقوله ﷺ: (قال الرَّبُّ عَزَّ وجَلَّ: وعِزَّتي وجلالي وارتفاعِ مكاني لا أزالُ أغفرُ لهم ما استغفروني)[٣].

وهذه الواو التالية للحروف المقطعة إنْ قُلنا بقسَمية الحروف المقطعة كانت الواو عاطفةً على مذهب الخليل وسيبويه، وإنْ قُلنا بعدم القسم بالحروف المقطعة كانت الواو للقسم المستأنف.

ينظر: الدر المصون ٩/ ٢٤٥، ٥٧١ .

(١) بجرّهما على أنَّ الأول مجرورٌ بواو قسم محذوفة تقديره: فوالحقّ، والثاني معطوف عليه كما تقول: واللهِ واللهِ لأقومنَّ. =

=ينظر: الكشف عن وجوه القراءات لمكي القيسي ٢/ ٢٣٥، والبحر المحيط ١٧٦/٩، والدر المصون ٩/ ٤٠٢ .

(٢) الحديث أخرجه البخاري في صحيحه ٦/ ٢٧٢٧ كتاب التوحيد، باب كلام الرب عزوجل يوم القيامة مع الأنبياء وغيرهم، حديث رقم ٧٠٧١ .

(٣) الحديث أخرجه البيهقي في الأسماء والصفات ١/ ٣٣٥ تحقيق أ/عبدالله الحاشدي – مكتبة السوادي.

وقول أبي صخر الهذلي[1]:

أما والذي أَبْكَى وأَضْـــحَكَ والذي ∴ أمَـاتَ وأحيـا والـذي أمرُهُ الأَمْرُ
لقد كنتُ آتيها وفي النفسِ هجرُها ∴ بتاتا لأخرى الدَّهرِ ما طَلَعَ الفَجْرُ

وقول النابغة الذبياني[2]:

واللهِ واللهِ لَـنِـعْـمَ الـفَـتَـى الـ ∴ أَعْرَجُ لا النِّكْسُ ولا الـخـامـلُ

وقد اتفق النحويون على أنَّ الواوَ الأولى للقســـم واختلفوا في الثانية وما بعدها من الواوات.

ذهب أكثر النحاة وفي مقدمتهم الخليلُ وسـيبويه إلى أنَّ الواو الثانية وما بعدها عواطفٌ وليست للقسم[3].

---

(١) البيت من الطويل، وهو في المفصل ٣٠٩، وشرح المفصل لابن يعيش ٤٤/٥، وشرح أبيات المغني ١/ ٣٣٨، وتخليص الشواهد ١٧٠ .

(٢) البيت من السريع، وهو في ديوانه ١٦٧ تحقيق أ/ محمد أبوالفضل إبراهيم – ط:الثانية ـ دار المعارف، والنكس: الذي فيه ضَعف، شبَّه ممدوحه بالنكس من السهام، وهو الذي انكسر فُوقه فقلب وجُعِلَ النصل منه مكان الفُوق.

(٣) ينظر: المقتضـــب ٢/ ٣٣٦، ٣٣٧، وإعراب القرآن للنحاس ٤/ ١٧٠، ٤/٥، ١١٧، ١١٩، ١٤٩، وشـرح الكتاب للسـيرافي ٤/ ٢٤١، والمسـائل العسـكريات ٧١، وإعراب ثلاثين سـورة ١١٦، وتهذيب اللغة للأزهري ١٥/ ٤٨٣، والمفصـل للزمخشـري ٣٤٩، والتبيان للعكبري ٢/ ١١٣٧، ١١٨٣، ١٢٦٢، ١٢٩٠، والتخمير للخوارزمي ٤/ ٢٦١، والإيضاح في شرح المفصل لابن الحاجب ٣٣١/٢، ٣٣٢، وشرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٦٣، ٢٦٤، وشـــرح الكافية للرضـــي ٤/ ٣٠٦، والتذييل والتكميل ١١/ ٤١٢،

قال سيبويه: «وقال الخليل في قوله عَزَّوجَلَّ: ﴿ وَٱلَّيۡلِ إِذَا يَغۡشَىٰ ۝١ وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ ۝٢ وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلۡأُنثَىٰٓ ﴾: الواوان الأُخريان ليستا بمنزلة الأولى، ولكنهما الواوان اللتان تَضُمَّان الأسماء إلى الأسماء في قولك: مررتُ بزيدٍ وعمروٍ. ألا ترى أنك تقول: واللهِ لأفعلنَّ ووالله لأفعلنَّ، فتُدْخِل واو العطف عليها كما تُدْخِلها على الباء والتاء.

قلتُ للخليل: فَلِمَ لا تكون الأُخريان بمنزلة الأولى؟ فقال: إنما أَقْسَمَ بهذه الأشياء على شيءٍ واحد، ولو كان انقضى قسمُهُ بالأول على شيءٍ لجازَ أن يَسْتَعْمِلَ كلامًا آخَر، فيكون كقولك: باللهِ لأفعلنَّ باللهِ لأخرجنَّ اليوم، ولا يَقْوَى أن تقول: وحقِّك وحقِّ زيدٍ لأفعلنَّ.

والواوُ الآخرة واوُ قَسَمٍ، لا يجوزُ إلا مستكرَهًا؛ لأنَّه لا يجوز هذا في محلوفٍ عليه إلا أن تَضُمَّ الآخِر إلى الأول وتَحْلِف بهما على المحلوفِ عليه»[1].

واحتج هؤلاء على صحة مذهبهم بما يأتي:

١ – لو كانت الواو الثانية وما بعدها للقسم لكان بعض هذا الكلام منقطعًا من بعض[2].

٤١٤، وارتشاف الضرب ١٧٩١/٤، والمغني لابن هشام ٥/ ٥٢٩ – ٥٣٢، وتمهيد القواعد ٦/ ٣١٤٤ – ٣١٤٦، والدر المصون ١٠/ ٦٣ .

(١) الكتاب ٣/ ٥٠١ .

(٢) ينظر: المقتضب ٢/ ٣٣٦ .

٢ – ولو كانت الواو الثانية للقسم لبقي القَسَمُ الأول بلا جوابٍ؛ لأنَّ كلَّ قسم منفصل عن الآخر، فنحو قولك: (واللهِ ثُمَّ اللهِ) الجواب لهما جميعًا، ولو كانا قَسَمين لاحتاج كلٌّ واحدٍ منهما إلى جوابٍ، لأنهما قسمان منفصلان(١).

فإنْ أضمرتَ وجعلتَ الظاهر جوابًا للذي يليه جاز بتأويلٍ ضعيف(٢)، وليس بالحسن(٣).

٣ – هذه الأقسام نُزِّلت منزلة القسم الواحد فكان لها جوابٌ واحد.

٤ – مما يدل على أن الواو الثانية وما بعدها حروف عطف أنه يقع موضعها غير الواو من حروف العطف نحو: واللهِ فاللهِ(٤)، ووالله ثُمَّ اللهِ(٥).

---

(١) ينظر: شرح الكتاب للسيرافي ٤/ ٢٤١ .

(٢) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٦٣ .

(٣) بأن يُضمر للأول مُقْسَم عليه محذوف يدل عليه الثاني، وهذا جائز باستكراه على تأويل ضعيف.

(٤) ومن ذلك في كتاب الله – عزوجل –:
قوله تعالى: ﴿ وَالذَّٰرِيَٰتِ ذَرۡوٗا ۝١ فَٱلۡحَٰمِلَٰتِ وِقۡرٗا ۝٢ فَٱلۡجَٰرِيَٰتِ يُسۡرٗا ۝٣ فَٱلۡمُقَسِّمَٰتِ أَمۡرًا ﴾ سورة الذاريات/ ١ – ٤ .
وقوله تعالى: ﴿ وَٱلصَّٰٓفَّٰتِ صَفّٗا ۝١ فَٱلزَّٰجِرَٰتِ زَجۡرٗا ۝٢ فَٱلتَّٰلِيَٰتِ ذِكۡرًا ﴾ سورة الصافات ١ – ٣ .
وقوله تعالى: ﴿ وَٱلۡعَٰدِيَٰتِ ضَبۡحٗا ۝١ فَٱلۡمُورِيَٰتِ قَدۡحٗا ۝٢ فَٱلۡمُغِيرَٰتِ صُبۡحٗا ۝٣ فَأَثَرۡنَ بِهِۦ نَقۡعٗا ۝٤ فَوَسَطۡنَ بِهِۦ جَمۡعًا ﴾ سورة العاديات/ ١ – ٥.

وليست الفاء من حروف القسم.

(٥) ينظر: شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ٢٦٤ .

٥ – لو كانت للقَسَم لكان قسمًا مستأنفًا، فلزم الإتيانُ بواو العطف، ألا ترى أنك تقول: واللهِ لأفعلنَّ، وواللهِ لأفعلنَّ، وإذا كانت واو قسم مستأنف لم تجيء بواو العطف قبل ذكر الجواب للأول، كما لا يجوز: مررت بزيدٍ بعمروٍ إلا بالتشريك، فكذلك ههنا(١).

٦ – حملُ الكلام على ألَّا يكون فيه حذفٌ أولى من تقدير جواب قسم محذوف لكل واحد من الأقسام الباقية(٢).

٧ – العرب لا تقول: تاللهِ بالنبيّ لأفعلنَّ كذا، فلا تأتي بقسَم حتى تُوفي الأول جوابه، فتقول: تاللهِ لأفعلنَّ بالكعبةِ لأفعلنَّ(٣).

٨ – المُقْسَم عليه (جواب القسم) واحدٌ، فلا يقْوَى أن تقدّر منه جوابًا لكل قسم؛ لأنَّ في ذلك من التكرار لغير فائدة ما لا خفاءَ به(٤).

ففي سورة الليل مثلاً الأقسام الثلاثة تتطلب ثلاثة أجوبة:

فإنْ قُلنا حُذِفَ جوابان استغناء بما بقي بعد الحذف، والحذف خلاف الأصل.

---

(١) ينظر: التذييل والتكميل ١١/ ٤١٣، وارتشاف الضرب ٤/ ١٧٩١ .

(٢) ينظر: تمهيد القواعد٦/٣١٤٤، وشرح الجمل لابن عصفور١/٥٣٠، ٥٣١.

(٣) ينظر: التذييل ١١/ ٤١٣، والارتشاف ٤/ ١٧٩١ .

(٤) ينظر: التذييل والتكميل ١١/ ٤١٢ .

وإن قلنا: الجواب للجميع فهو خلاف الأصل، لأنَّ كل قسم مستقل عن الآخر، فله جوابٌ مستقل أيضًا، فلم يبقَ عندنا إلا أن نقول: القسم شيء واحدٌ، والمقسَم به ثلاثة، والقسم هو الطالب للجواب لا المقسم به فيكفيه جواب واحد، فكأنَّ التقديرَ: أُقْسِمُ بالليل والنهار وما خلق الذكر والأنثى إن سعيكم لشتى، أي: أقسم بهذه الثلاثة إنَّ الأمر كذا(١).

وذكر بعض النحويين أن هناك مذهبا آخر يرى أنَّ الواو الثانية وما بعدها للقسم لا للعطف(٢).

وحجتهم فيما ذهبوا إليه أمران:

الأول: تجويز سيبويه كون الواو الثانية للقسم بقصد التأكيد وذلك في قوله: «ولو قالَ: وحقِّك وحقِّك، على التوكيد جاز، وكانت الواوُ واوَ جرٍّ»(٣).

وكذا قال الأخفش: «يجوز أن تجمع أيمانًا كثيرة على شيءٍ واحد، لو قلت: "واللهِ باللهِ تاللهِ لا أفعلُ" لجاز، كما تقول: واللهِ واللهِ لا أفعل»(٤).

---

(١) شرح الكافية للرضي ٤/ ٣٠٦، ٣٠٧ .

(٢) ينظر: باهر البرهان في معاني مشكلات القرآن ٣/ ١٣٦٥، والبديع في علم العربية ١/ ٢٧٦، وشرح الكافية للرضي ٤/ ٣٠٦، والعدة في إعراب العمدة ١/٥٨٤ .

(٣) الكتاب ٣/ ٥٠٢، وينظر: البديع في علم العربية ١/ ٢٧٦ .

(٤) التذييل والتكميل ١١/ ٤١٣ .

والثاني: القول بأنَّ الواو الثانية عاطفةٌ لا للقســـم يؤدي إلى الوقوع في العطف على عاملين(١).

فمثلاً: في ســورة (الليل): قوله: ﴿ **وَٱلَّيۡلِ** ﴾ مجرورٌ بواو القســم، و﴿ **إِذَا يَغۡشَىٰ** ﴾ منصـــوبٌ بفعل مقدر تقديره: أقســـم، فلو كانت الواو في ﴿ **وَٱلنَّهَارِ إِذَا تَجَلَّىٰ** ﴾ للعطف لكان النهار معطوفًا على ﴿ **وَٱلَّيۡلِ** ﴾ جرًا، و﴿ **إِذَا تَجَلَّىٰ** ﴾ معطوفًا على ﴿ **إِذَا يَغۡشَىٰ** ﴾ نصبًا، نحو قولك: إنَّ في الدار زيدًا والحجرةِ عمرًا.

فحرفُ العطف ناب عن واو القسم المقتضية للجر، وعن الفعل المقتضي انتصاب الظرف.

وما ذهب إليه أصـحاب هذا المذهب به ضـعف ويُرَدُّ عليه على النحو الآتي:

أما الأمر الأول: فلا حجةَ فيه على كون الواو الثانية وما بعدها للقسم لا للعطف.

فتجويز سيبويه نحو: "وحقِّك وحقِّك" على التوكيد إنما أجازه لاتِّحاد حرف القسم والمُقْسَم به، فالثاني هو الأول(٢).

---

(١) ينظر: شرح الكافية للرضي (٤/ ٣٠٧).

(٢) ينظر: التذييل والتكميل ١١/ ٤١٣ .

أما غير ذلك من الآيات وغيرها مما تعدَّدت فيها الواوات واختلف المقسم به فلا يجوز كون هذه الواوات للقسم.

ودليلُ ذلك: ما نقله أبوحيان عن أبي علي الشـــلوبين في أنك إذا قلت: "وحقِّك وحقِّ زيدٍ لأفعلنَّ كذا" إذا لم تجعل الواو عاطفة فهو يحتمل وجوهًا أربعة:

الأول: أن تجعل "وحقِّ زيد" توكيدًا لجملة المقســم به، وهو فاســدٌ؛ لأنه ليس توكيدًا لفظيًا ولا معنويًا؛ إذ ليس لفظ الأول ولا معناه.

والثاني: أن تجعله متعلقًا بمحذوف، والجملة توكيد لجملة المقسم به.

وفيه تأكيد الشــيء قبل أن يتمَّ، ولا يؤكَّدُ الشــيء، ولا يُحمَل عليه شــيء من الأشــياء إلا بعد اســتقلاله، والمؤكَّد هنا هو جملة القســم والجواب، فهما في هذا القصد كالمفرد، فلا يؤكَّدان حتى يتمَّا ويتقدما، وأما أن يفصل بالتوكيد فهو كالفصل بين أجزاء المفرد بالتوكيد، وذلك لا يجوز.

والثالث: أن تجعلهما جملتين منقطعتين، لكن جوابهما واحدٌ، وهو واضح الفســاد؛ إذ كلُّ قســم لابُدَّ له من جواب لأنهما منقطعان، إذ ليس الثاني تأكيدًا للأول.

والرابع: أن تقدِّرهما جملتين، ولكل واحدٍ جواب، إلا أنه حُذف جوابُ أحدهما، وأكدت بإحداهما الأخرى بعد أخذ الجواب.

ولا يخلو في هذا الوجه أن تجعل جواب الأول هو المحذوف، والذي في اللفظ جواب الثاني أو تعكس.

فإن قدَّرتَ الأول ففيه مُضـــعِفان: حذْفُ الأول لدلالة الثاني، وهو غير مطَّرد، والمضَعِّف الثاني: التأكيد مع الحذف وهما متناقضان.

فقد امتنع أن تكون الواو هنا واو قسم على الوجوه الثلاثة من كل وجه، وعلى الرابع بضعف بل يكون شاذًا، فلم يبقَ إلا العطف(١).

وأما الأمر الثاني فقد طَرَحه الزمخشري وأجابَ عنه، فاتَّجَه له أن يسأل في قوله تعالى: ﴿ وَٱلشَّمۡسِ وَضُحَىٰهَا ۝١ وَٱلۡقَمَرِ إِذَا تَلَىٰهَا ﴾ فقال: «فإنْ قلتَ: الأمر في نصب (إذا) معضل، لأنك لا تخلو إما أن تجعل الواوات عاطفة فتَنصب بها وتَجُر، فتقع في العطف على عاملين في نحو قولك: مررت أمس بزيدٍ واليوم عمروٍ.

وإما أن تجعلهن للقسم فتقع فيما اتفق الخليل وسيبويه على استكراهه(٢).

قلتُ: الجواب فيه أنَّ واو القسم مطَّرحٌ معها إبراز الفعل اطِّراحًا كليًا، فكان لها شأن خلاف شأن (الباء) حيث أبرز معها الفعل وأضمر، فكانت الواو قائمةً مقام الفعل والباء سادَّة مسدَّهما معًا(٣) والواوات العواطف نوائبُ عن هذه الواو، فحققن أن يكُنَّ عوامل عمل الفعل والجار جميعًا. كما تقول: ضرب زيدٌ

(١) ينظر: التذييل والتكميل ١١/ ٤١٣، ٤١٤ .

(٢) يقصد قول سيبويه: «ولا يقوى أن تقول: وحقِّك وحقِّ زيدٍ لأفعلنَّ، والواو الآخرة واوُ قسم، لا يجوز إلا مستكرَهًا» الكتاب ٣/ ٥٠١ .

(٣) أي: صارت (الواو) هي الخافضةُ الناصبة.

عمرًا وبكرٌ خالدًا، فترفع بالواو وتنصب لقيامها مقام (ضرب)[1] الذي هو عاملهما»[2].

وهذا الذي طَرَحَهُ الزمخشري وأجابَ عنه قوةٌ منه واستنباطٌ لمعنى دقيق كما وصفه ابنُ الحاجب، إلا أنه اعترض عليه بقوله تعالى: ﴿ فَلَآ أُقۡسِمُ بِٱلۡخُنَّسِ ۝١٥ ٱلۡجَوَارِ ٱلۡكُنَّسِ ۝١٦ وَٱلَّيۡلِ إِذَا عَسۡعَسَ ۝١٧ وَٱلصُّبۡحِ إِذَا تَنَفَّسَ ﴾[3] فقد صرَّح مع (الباء) بفعل القسم، وهي لا تنزل منزلة الناصبة الخافضة، فما أجاب به الزمخشري من أن ذلك من أجل (الواو) باطلٌ[4].

كما أن آيات سورة الشمس ليس فيها الوقوع في العطف على عاملين كما ذكر الزمخشري.

وإنما هو من بابِ عطف اسمين مجرور ومنصوب على اسمين مجرور ومنصوب، فحرف العطف لم ينب مناب عاملين، وذلك نحو قولك: امُرُرْ بزيدٍ قائمًا وعمروٍ جالسًا[5].

---

(١) أي: صارت كالعامل الواحد الذي له معمولان، وكل ما كان كذلك جاز أن يُعطف على معموليه بعاطفٍ واحد اتفاقًا.

(٢) الكشاف للزمخشري ٤/ ٧٥٨، ٧٥٩ .

(٣) سورة التكوير/ ١٥ – ١٨ .

(٤) ينظر: الإيضاح في شرح المفصل ٢/ ٣٣٣، أي: يلزم الزمخشري على هذا ألَّا يُجيزَ: بالليلِ إذا يغشى والنهار إذا تجلى.

(٥) ينظر: البحر المحيط ١٠/ ٤٨٧ .

تعقيب وترجيح:

بعد عرض المذهبين السابقين، وأدلة كل مذهب، يتضح رجحان مذهب الخليل وسيبويه، ومن تبعهما من النحويين بأنَّ الواو الثانية وما بعدها من الواوات حروفُ عطفٍ لا قسم وذلك لما يأتي:

١ - وقوع (الفاء) و(ثُمَّ) موقع (الواو)، وهما ليسا من حروف القسم، إلا أن العطف بـ(الفاء) راجعٌ إلى القَسَم الأول أي متصل به، والعطف بـ(الواو) يُشْعِرُ بالمغايرة، كأنه قسمٌ آخَر.

٢ - المعطوف على القَسَم قَسَم، إلا أنه ليس قسمًا مستقِلّاً فيحتاج لجواب مستقل، بل القسم شيءٌ واحد متضمن أكثر من مقسم به فيكفيه جوابٌ واحد.

٣ - قياسًا على أنه إذا توالى شرطان بعطف بالواو فالجواب لهما[1]، نحو: "إنْ تأتِنِي وإنْ تُحْسِنْ إليَّ أُحْسِنْ إليك"، و"مَنْ يحجم عن نداء الخير، ومن ينأَ عن داعي المروءة يعشْ بغيضًا منبوذًا".

(١) ينظر: شرح الكافية الشافية ٣/ ١٦١٥، وتوضيح المقاصد والمسالك ١٢٩٤/٣ .

المبحث الرابع

اعتراض القسم على القسم عند الفقهاء

لا شـــك أنَّ هناك علاقة قائمة بين الفقه وأصـــوله وبين النحو، فقد أثَّر النحو في أصـــول الفقه تأثيرًا بالغًا على النحو الذي أثَّرت فيه أصـــول الفقه في أصول النحو.

فالناظر في الكتاب والســـنة إذا لم يكن عالمًا باللغة وأحوالها، ومحيطًا بأسرارها وقوانينها، تعذَّر عليه استنباطُ الأحكام الشرعية منهما.

فإنَّ معرفة الأحكام الشـــرعية بدون معرفة أدلتها مســـتحيلٌ، فلا بُدَّ من معرفة أدلتها، والأدلة راجعة إلى الكتاب والســـنة، وهما واردان بلغة العرب ونحوهم وتصـــريفهم، فتوقّف العلم بالأحكام على الأدلة، ومعرفةُ الأدلة تتوقف على معرفة اللغة والنحو والتصـــريف، وما يتوقف على الواجب المطلق، وهو مقدور للمكلف فهو واجبٌ، فإذن معرفة اللغة والنحو والتصريف واجبةٌ(١).

وكان لمســـألة «اعتراض القســـم على القســـم» صـــدى عند الفقهاء على النحو الآتي:

أولاً: بابُ الأَيْمَان:

ذهب الفقهاء إلى أنَّ مَنْ حَلَفَ على أمورٍ شَـــتَّى بيمينٍ واحدة فكفارته كفارةُ يمينٍ واحدة، كما لو قال: واللهِ لنْ آكلَ ولنْ أشـــربَ ولنْ ألبس، فحنث في الجميع فكفارته واحدة؛ لأنَّ اليمينَ واحدةٌ والحِنْثَ واحدٌ، فإنه بفعل واحدٍ من المحلوف عليه يحنث وتنحلُّ اليمين(٢).

---

(١) ينظر: المحصـــول للرازي ١/ ٢٠٣، ومقدمة الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصـــول النحوية من الفروع الفقهية ٤٢، ٤٣ .

(٢) الموسوعة الفقهية الكويتية ٣٥/ ٤٤، ٤٥ .

قال ابن رشد: «وأما تعدد الكفارات بتعدد الأيمان، فإنهم اتفقوا – فيما علمت – أنَّ مَنْ حَلَفَ على أمور شتى بيمينٍ واحدة أنَّ كفارته كفارة يمين واحدة»(١).

واختلفوا فيما إذا حلف بأيمانٍ شتَّى على شيءٍ واحد بعينه، كأن يقول: واللهِ لا أفعلُ كذا، واللهِ لا أفعلُ كذا، ثم يفعل المحلوف عليه، وذلك على قولين:

الأول: يجب في ذلك كله كفارةٌ يمينٍ واحدة، وهو مذهب المالكية(٢)، والشافعية(٣)، والحنابلة(٤)، والظاهرية(٥).

---

(١) بداية المجتهد ونهاية المقتصد ٢/ ١٨٢ .

(٢) في المدونة الكبرى ٢/ ٦٠: "لو أنَّ رجلاً قال: واللهِ واللهِ واللهِ لا أُكَلِّم فلانًا فكلمه إنما تجب عليه كفارة واحدة".

(٣) في روضة الطالبين وعمدة المفتين ١١/ ١٦: "إذا قال: عليَّ عهدُ الله وميثاقُه وذمتُه وأمانتُه وكفالتُه لأفعلنَّ كذا فإذا أراد اليمين بهذه الألفاظ انعقدت يمين واحدة، والجمع بين الألفاظ تأكيد كقوله: واللهِ الرحمنِ الرحيمِ لا يتعلق بالحنث فيها إلا كفارة واحدة".

(٤) قال ابن قدامة في المغني (٩/ ٥١٤): «إذا كرَّر اليمينَ على شيء واحد، مثل إنْ قال: واللهِ لأغزونَّ قريشًا، والله لأغزونَّ قريشًا، والله لأغزون قريشًا، فحنث، فليس عليه إلا كفارة واحدة. روي نحو هذا عن ابن عمر، وبه قال الحسن، وعروة، وإسحاق».

(٥) في المحلى لابن حزم (٦/ ٣١٢) قال ـ رحمه الله ـ: «فإن حلف أيمانًا كثيرة على شيءٍ واحد، مثل أن يقول: باللهِ لا كلمتُ زيدًا، والرحمنِ لا كلمْتُه،= =والرحيمِ لا كلمته، باللهِ ثانيةً لا كلمته، باللهِ ثالثةً لا كلمتُه، وهكذا أبدًا في مجلس واحد أو في مجالس متفرقة،

واستدل جمهور الفقهاء: بأن سبب الكفارة واحد، فتلزم عنه كفارة واحدة، أما الجمع بين الألفاظ فإنه للتأكيد؛ لأن الثانية لا تُفيد إلا ما أفادته الأولى، فلم يجب أكثر من كفارة واحدة.

والثاني: وهو للأحناف. حيث فرَّقوا بين ما إذا كرَّر المُقْسَم به ولم يذكر المقسم عليه حتى ذكر اسم الله تعالى ثانيًا، ثم ذكر المقسم عليه كأن يقول: واللهِ اللهِ لا أفعلُ كذا وكذا، أو يقول: واللهِ واللهِ لا أفعل كذا وكذا، وبين إذا ما ذكرهما جميعًا، ثم أعادهما جميعًا، كأن يقول: واللهِ لا أفعلُ كذا اللهِ لا أفعلُ كذا، أو يقول: واللهِ لا أفعلُ كذا واللهِ لا أفعلُ كذا.

وفي الحالتين إما أن يكون التكرار بحرف العطف أو بدونه.

فإن كان تكرار المقسم به بدون حرف العطف كأن يقول: واللهِ اللهِ لا أفعلُ كذا، أو يقول: واللهِ لا أفعلُ كذا اللهِ لا أفعلُ كذا.

فهي يمينٌ واحدةٌ بلا خلاف في المذهب، سواء كان الاسم متفقًا أو مختلفًا كقوله: واللهِ الرحمنِ لا أفعلُ كذا وكذا.

وحجة ذلك: أنه إذا لم يذكر حرف العطف والمقسم به مختلف، كأن يقول: واللهِ الرحمنِ لا أفعلُ كذا، فإنَّ الاسم الثاني يصلُح صفةً للأول، ومنه يُعلم أنه أراد الصفة، فيكون حالفًا بذاتِ موصوفٍ، لا باسم الذات على حِدَة، ولا باسم الصفة على حدة.

وفي أيام متفرقة، فهي كلها يمينٌ واحدة ولو كرَّرها ألفَ ألفَ مرة، وحِنْثٌ واحدٌ ، وكفارةٌ واحدةٌ، ولا مزيدَ».

وإذا كان المقسم به متفقًا كأن يقول: واللهِ اللهِ لا أفعلُ كذا، فإن الثاني لا يصلح نعتًا للأول، إنما يصلح تأكيدًا له، فيكون يمينًا واحدة، إلا أن ينوي به يمينين فيصير قوله: اللهِ ابتداءَ يمينٍ بحذف حرف القسم.

وأما إن كان تكرار المقسم به بحرف العطف – وهو ما يدور عليه البحث – فهما يمينان في أرجح الروايتين عن أبي حنيفة[1] وأبي يوسف.

وحجة ذلك: أنَّه لما عَطَفَ أحدَ اليمينين على الآخر، كان الثاني غيرَ الأول؛ لأنَّ المعطوف غير المعطوف عليه، فكان كلٌّ واحد منهما يمينًا على حدة.

وإذا ذكر المقسم به والمقسم عليه ثم أعادهما فهما يمينان، سواء ذكرهما بحرف العطف أو بدونه، وسواء كان ذلك في مجلسين أو في مجلسٍ واحد، بلا خلاف في المذهب[2].

---

(١) والرواية الأخرى أنه يكون يمينًا واحدة في الحالتين؛ لأنَّ حرف العطف قد يُستعملُ للاستئناف، وقد يُستعملُ للصفة، فإنه يُقالُ: فلانٌ العالم والزاهد والجواد والشجاع، فاحتمل المغايرة واحتمل الصفة فلا تثبت يمينٌ أخرى مع الشك.

ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٣/ ١٠ ـــ ط: الثانية – دار الكتب العلمية – ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

(٢) قال ابن الهمام ت/٨٦١هـ: «أثباتُ المذهب نصُّوا على أنَّ قوله: واللهِ لا أفعلُ كذا، واللهِ لا أفعلُ كذا يمينان، ولم يُحكَ فيه خلافٌ، وإنما حُكي في قوله: والله واللهِ لا أفعلُ فذكروا أنَّ ظاهر الرواية أنهما يمينان» فتح القدير ٤/ ١٩٨ – ط:دار الفكر.

وحجَّةُ ذلك: أنَّه بإعادته المُقْسَم عليه مع المُقْسَم به الثاني يُعلم أنه أراد يمينًا أخرى، إذ لو أراد الصفة أو التأكيد لما أعاد المُقْسَم عليه(١).

تعقيب:

يظهر مما سبق بيانه رجحان مذهب جمهور الفقهاء القائل بأنَّ الحالف إذا حلف أيمانًا شتى وكرَّر اليمين على شيء واحد، وحنث فيها فإنَّ عليه كفارةٌ واحدةٌ، وأنَّ الجمع بين هذه الأيمان إنما هو من باب التأكيد.

وما ذهب إليه جمهور الفقهاء هو ما عليه الخليل وسيبويه وأكثر النحاة إلا أن ثَمَّةَ فرقًا بينهما في أمور:

١ – جمهور الفقهاء يعدُّون هذه الواوات للقسم وليست للعطف بخلاف جمهور النحويين فإنهم يقرّرون أنَّ الواوات للعطف لا للقسم، ولو كانت للقسم لاحتاج كلُّ واحدٍ منها إلى جواب؛ لأنها أقسامٌ منفصلة لم يشارك أحدها الآخر، فلما كان المُقْسَمُ عليه (جواب القسم) واحدًا لم يقوَ أن تقدِّرَ منه جوابًا لكل قسم.

٢ – جمهور النحاة على أنَّك إذا نويتَ القسم فعليك الإتيان بواو العطف داخلة على واو القسم فتقول: واللهِ لأفعَلنَّ ووالله لأفعلنَّ، ولم يشترط هذا جمهور الفقهاء.

---

(١) ينظر مذهب الأحناف في: المحيط البرهاني في الفقه النعماني ٤/ ٢١٠، والبحر الرائق شرح كنز الرقائق ٤/ ٣١٦، وحاشية ابن عابدين على الدر المختار ٣/ ٧١٤، وتبيين الحقائق شرح كنز الدقائق ٣/ ١٠٩ .

٣ – النحويون يعدُّون قولَ الرجل: واللهِ والرحمنِ والرحيمِ لأفعلنَّ، يعدونه قسمًا واحدًا؛ لأنَّ له جوابًا واحدًا، كأنه قال: أقسمُ باللهِ والرحمنِ والرحيمِ، بخلاف جمهور الفقهاء فإنهم يعدُّونه أكثر من قسم.

٤ – لم يفرّق جمهور الفقهاء في الحكم الفقهي بين تكرار المقسم به ثم الإتيان بالمُقْسَم عليه نحو: واللهِ واللهِ لأفعلنَّ، وبين ذكر المقسم به والمقسم عليه ثم إعادتهما نحو: واللهِ لأفعلنَّ واللهِ لأفعلنَّ واللهِ لأفعلنَّ، ففي الصورتين ليس على الحالف إلا كفارةٌ واحدة.

بينما فرَّق النحاة بين الصورتين، فالأولى قسمٌ واحد؛ لأن لها جوابًا واحدًا، والثانية ثلاثة أقسام؛ لأنَّ لكلِّ قسم جوابًا.

فالعرب لا تقول: تاللهِ بالنبيِّ لأفعلنّ كذا، فلا تأتي بقسم حتى تُوفي الأول جوابَه، فتقول: تاللهِ لأفعلنَّ بالكعبةِ لأفعلنَّ[١].

ويُعَدُّ المذهبُ الحنفي أول مَنْ أشار إلى الفرق بين صور الأقسام المختلفة[٢].

---

(١) ينظر: التذييل والتكميل ١١/ ٤١٣، وارتشاف الضرب ٤/ ١٧٩١ .

(٢) ولعل السبب في ذلك أنَّ الإمام محمد بن الحسن الشيباني (ت/١٨٩هـ) – تلميذ الإمام أبي حنيفة – من أوائل من ربط بين مسائل الفقه ومسائل النحو، فقد ضمَّن كتابه "الجامع الكبير" مباحثَ فقهية كثيرة أدارها على أسس نحوية.

قال الكاساني الحنفي ت/ ٥٨٧هـ: «وهذا الذي ذكرنا إذا ذُكِرَ اسمُ الله تعالى في القسم مرة واحدة، فأما إذا كُرِّرَ فجملة الكلام فيه أَنَّ الأمر لا يخلو إما أَنْ ذَكَرَ المقسم به وهو اسم الله تعالى ولم يذكر المقسم عليه حتى ذكر اسم الله تعالى ثانيًا ثم ذكر المقسم عليه، وإما أَنْ ذكرهما جميعًا ثم أعادهما جميعًا، وكل ذلك لا يخلو من أن يكون بحرف العطف أو يكون بدونه.....» [١].

ثانيًا: تغليظُ القاضي اليمين على حالفها:

اتفق الفقهاء على مشروعية تغليظ الأيمان[٢] في الخصومات وذلك بزيادة الأسماء والصفات، على اختلاف بينهم في الوجوب والاستحباب

وقد أشار الزمخشري في مقدمة "المفصل" إلى صنيع الشيباني هذا، وهكذا فتح الشيباني بابًا واسعًا من أبواب النظر في التفاعل بين الفقه والنحو، وذلك بتعليق النتائج الفقهية بمقتضيات القواعد النحوية.

ينظر: مقدمة الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية ٤٥، ٤٦ .

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع ٣/ ٩ .

(٢) اليمين تُغَلَّظُ بالزمان، والمكان، والهيئة، كما تُغَلَّظ بزيادة بعض الأسماء والصفات.

فالتغليظ بالزمان يكون بعد العصر، أو بين الأذان والإقامة.

وبالمكان لأهل مكة بين الركن والمقام، ولأهل المدينة عند منبر رسول الله ﷺ، وفي غير مكة والمدينة في المسجد الأعظم، وبالهيئة كأن يحلف قائمًا مستقبل القبلة.

والجواز[1] كأن يقول القاضي للحالف: قُلْ: واللهِ الذي لا إله إلا هو عالمِ الغيب والشهادة الرحمنِ الرحيمِ الذي يعلمُ من السرِّ ما يعلمُ من العلانية، ما لفلانٍ عليك ولا قِبَلك هذا المال الذي ادَّعاه.

إلا أنَّ الأحناف نصُّوا على احترازٍ ينبغي للقاضي عند الاستحلاف مراعاته، وهذا الاحتراز مبنيٌّ على التفرقة السابقة في تعدُّد الأيمان[2]، والتي لم ينتبه لها جمهور الفقهاء.

الاحتراز الذي يُراعَى:

يحترز القاضي عند تغليظ اليمين على حالفها[3] من عطف بعض الأسماء على بعض، حتى لا تتكرَّر اليمين على الحالف، فتكرار اليمين غير مشروع.

ينظر: المبدع في شرح المقنع لابن مفلح ٨/ ٣٥٧، والكافي في فقه الإمام أحمد ٤/ ٢٦٨، وفتح الوهاب بشرح منهج الطلاب ٢/ ٢٨٥، والموسوعة الفقهية الكويتية ١/ ٢٤٠.

(١) ينظر: الموسوعة الفقهية ١٣/ ٦٨.

(٢) وهي أن يكرر المقسم به قبل ذكر المقسم عليه، سواء كُرِّر بحرف العطف أم بدونه.

(٣) أجمع الفقهاء على أنَّ مَنْ وُجِّهَتْ إليه لا يعتبر ناكلاً إن أبى التغليظ؛ لأن المقصود الحلف بالله تعالى، وقد حصل، فلو أمره بالعطف فأتى بواحدةٍ ونكل عن الباقي، لا يُقضى عليه بالنكول؛ لأنَّ المستحق عليه يمينٌ واحدة وقد أتى بها. ينظر: رد المحتار على الدر المختار ٥/ ٥٥٦، والفروع لابن مفلح ١١/٢٨٠، والموسوعة الفقهية ١/ ٢٤١.

وهذه بعض أقوال علماء الحنفية:

١ - قال السرخسي ت/ ٤٨٣هـ:

«تغليظ اليمين بذكر الصفات حسنٌ، بعد أن لا يُحَلفه أكثر من يمين واحدة، ولهذا لم يذكر حرف العطف عند ذكر الصفات»(١).

٢ - وقال ابن نجيم المصري ت/٩٧٠هـ:

«وله أن يزيد في التغليظ على هذا، وله أن يَنقص له، إلا أنه يحتاط فيه كي لا يتكرر عليه اليمين؛ لأن المستحق يمينٌ واحدة»(٢).

٣ - وقال الشِّلْبِيّ ت/١٠٢١هـ:

«ويحترز عن عطف بعض الأسماء، فإنه متى حلَّفه باللهِ تعالى الرحمنِ الرحيمِ يكون يمينًا واحدة، فإذا حلَّفه باللهِ والرحمنِ والرحيمِ يكون ثلاثة أيمان، والمستحق عليه يمينٌ واحدة، فيراعي القاضي هذا»(٣).

٤ - وقال ابن عابدين ت/ ١٢٥٢هـ:

«ويجتنبُ العطف في اليمين، فلا يذكره بحرف العطف، ويحترز عن عطف بعض الأسماء على بعض، وإلا لتعدَّدَ اليمين، ولو أمره بالعطف فأتى

---

(١) المبسوط ١٦/ ١١٨، ١١٩ .

(٢) البحر الرائق شرح كنز الدقائق ٧/ ٢١٣ .

(٣) حاشية الشلبي على تبيين الحقائق ٤/ ٣٠٢ .

بواحدة ونكل عن الباقي لا يُقْضَى عليه بالنكول؛ لأن المستحق يمينٌ واحدة وقد أتى بها»[1].

تعقيب:

يظهر من نصـــوص المذهب الحنفي أنه ليس للقاضـــي الإتيان بواو العطف عند تغليظ اليمين على حالفها، وأنَّه إنْ فعل هذا يكون مخالفًا لما هو مشروع فيكون قد جمع على الحالف أكثر من يمين، والمشروع يمينٌ واحدة.

وهذا التفصـــيل الذي نصَّ عليه المذهب الحنفي لم يتعرضْ له جمهور الفقهاء عند حديثهم عن تغليظ القاضي لليمين.

وما ذهب إليه علماء الأحناف يدلُّ على أنهم يعدون الواو الثانية والثالثة – وإن كانت للعطف عندهم – أنشـأت قَسَـمًا جديدًا مسـتقلاً، وهذا مخالفٌ لما عليه جمهور النحاة، فإنهم يرون أنَّ الواو الثانية وما بعدها عواطفٌ فلا تُنْشِـــئ قَسَمًا جديدًا، وقد مضى ذكر أدلتهم على ذلك.

وبناء عليه أرى عدمَ اشـــتراط هذا الاحتراز الذي ذكره الأحناف، ويجوز للقاضـي ذكرُ واو العطف عند الاسـتحلاف فيقول القاضـي: قُلْ: واللهِ والرحمنِ والرحيمِ وعالمِ الغيب والشـهادة، ولا حرج في هذا، فكلُّ هذه الأقسـام يمينٌ واحدة بدليل أن لها جوابًا واحداً، ولو كانت أقسامًا منفصلة لكان لكل قسمٍ جوابٌ.

(١) رد المحتار على الدر المختار ٥/ ٥٥٦ .

الخاتمة

الحمدُ لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله، والصـــلاة والسلام على أشرف رسل الله محمد بن عبدالله خير من نطق بالعربية.

وبعد....

فهذه دراسـةٌ متواضـعةٌ أردتُّ بها الكشـف عن أسـلوب من أسـاليب العربية أسميتُه (اعتراض القسم على القسم)، وقمتُ ببيان أقوال النحويين فيه، وأثر هذا الأسلوب عند الفقهاء، وقد أسفرتْ هذه الدراسة عن النتائج الآتية:

١ – لم ينتبه بعض النحويين لمســـألة عدم جواز الحلف بغير الله تعالى، أو بصـفة من صـفاته،جريا على عادة العرب في الحلف، فعند سيبويه يجوز أن تقول: (وَحَياتِي ثُمَّ حَيَاتِكَ لأَفْعَلَنَّ)، وأجاز ابنُ عصـــفور قولك: (وزيدٍ لأَقُومَنَّ).

٢ – بعد اتفاق النحويين على كون الواو الأولى في جملة القَسَم للقسم، يترجَّح مذهبُ الخليل وســـيبويـه ومَنْ تبعهم في كون الواو الثانية وما بعدها للعطف لا للقسم، لقوة أدلتهم التي استندوا إليها.

٣ – اتفق قول جمهور الفقهاء وقول جمهور النحويين في أنَّ إدخال القســـم على القسم قبل مجيء الجواب يُعَدُّ يمينًا واحدة.

٤ – فقهاءُ الأحناف تَنَبَّهُوا للفرق بين صـور اعتراض القَسَم على القسم بالواو أو بدونها، كما أشـاروا إلى الفرق بين تكرار المُقْسَـم به ثم ذكر الجواب، وذكر المُقْسَـــم به والجواب ثم إعادتهما وهو ما نصَّ عليه النحويون من قبل.

٥ – يجوزُ للقاضي عند الاستحلاف أَنْ يُغلِّظَ اليمين على الحالف بذكر واو العطف بين المُقْسَمِ به، ولا يُعَدُّ هذا من تكرار اليمين على الحالف.

٦ – علمُ النحو أهمُّ العلوم التي يحتاجها الفقيه؛ لتَخْرُجَ أحكامه الشرعية صحيحة، وهو ما دَفَعَ بعضُ الفقهاء أن يُحَرِّم الفتيا في مسائل الدين على مَنْ لا يعرف العربية، فالأحكام الشرعية تتوقف على الأدلة، ومعرفة الأدلة تتوقف على معرفة اللغة والنحو والتصريف، وما يتوقف على الواجب فهو واجبٌ.

٧ – مِنَ الأسباب الرئيسة في الاختلافات الفقهية وتعدُّدِ آراء الفقهاء في المسألة الواحدة هو ما دار بين النحويين من خلافٍ في المسألة النحوية.

وَالحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ

وَصَلَّى اللهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ

فهرس أهم المصادر والمراجع

١ - ارتشاف الضرب من لسان العرب. لأبي حيان الأندلسي. تحقيق د/رجب عثمان محمد. مراجعة د/ رمضـــان عبدالتواب. الطبعة: الأولى – مكتبة الخانجي – القاهرة ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.

٢ - أسرار العربية. لأبي البركات الأنباري. تحقيق د/ محمد بهجة البيطاء – مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق.

٣ - الأصول في النحو. لابن السراج. تحقيق د/ عبدالحسين الفتلي. الطبعة: الثالثة – مؤسسة الرسالة – بيروت ١٤١٧هـ=١٩٩٦م.

٤ - إعراب ثلاثين ســـورة من القرآن. لابن خـالويـه – مطبعـة دار الكتـب المصرية – ١٣٦٠هـ = ١٩٤١م.

٥ - إعراب القرآن. لأبي جعفر النحـاس. تحقيق د/ عبـدالمنعم خليـل إبراهيم. الطبعة: الأولى – منشورات محمد علي بيضون – دار الكتب العلمية – بيروت = ١٤٢١هـ.

٦ - الإيضـــاح في شـــرح المفصـــل. لابن الحاجب. تحقيق د/ موســـى بناي العليلي – مطبعة العاني – بغداد – وزارة الأوقاف والشـــئون الدينية – ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.

٧ - باهر البرهان في معاني مشـــكلات القرآن. لأبي القاســـم النيســـابوري. تحقيق د/ ســـعاد بنت صـــالح – جامعة أم القرى – مكة المكرمة – ١٤١٩هـ = ١٩٩٨م.

٨ - البحر المحيط لأبي حيان. تحقيق أ/ صـــدقي محمد جميل – دار الفكر – بيروت – ١٤٢٠هـ.

٩ - البحر الرائق شرح كنز الدقائق. لابن نجيم المصري – ط: الثانية – دار الكتاب الإسلامي.

١٠ - بداية المجتهد ونهاية المقتصـد. لابن رشـد الحفيد – ط: دار الحديث – القاهرة – ١٤٢٥هـ = ٢٠٠٤م.

١١ - بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع. للكاساني. ط: الثانية – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٠٦هـ = ١٩٨٦م.

١٢ - البـديع في علم العربيـة . لابن الأثير. تحقيق د/ فتحي أحمـد علي الدين . ط: الأولى – جامعة أم القرى = ١٤٢٠هـ.

١٣ - البســيط في شــرح جمل الزجاجي. لابن أبي الربيع – تحقيق د/عياد الثبيتي. ط: الأولى – دار الغرب الإســـلامي – بيروت – لبنـان – ١٤٠٧هـ = ١٩٨٦م.

١٤ - التبيـان في إعراب القرآن. للعكبري. تحقيق أ/ علي محمـد البجـاوي. ط: عيسى البابي الحلبي وشركاه.

١٥ - تبيين الحقائق شـــرح كنز الدقائق. للزيلعي. ط: الأولى – المطبعة الكبرى الأميرية – بولاق – القاهرة = ١٣١٣هـ.

١٦ - التخمير. للخوارزمي. تحقيق د/ عبدالرحمن بن سليمان العثيمين – دار الغرب الإسلامي.

١٧ - التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي – تحقيق د/ حسن هنداوي – ط: الأولى – دار القلم – دمشق.

١٨ - تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفوائد. لناظر الجيش – تحقيق د/علي محمد فاخر وآخرين. ط: الأولى – دار السلام – القاهرة – ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٧م.

١٩ - توضيح المقاصد والمسالك . للمرادي – تحقيق د/ عبدالرحمن علي سليمان . ط: الأولى – دار الفكر العربي – ١٤٢٨هـ = ٢٠٠٨م.

٢٠ - الجنى الداني في حروف المعاني. للمرادي. تحقيق د/فخرالدين قباوة، أ/ محمد نديم فاضل. ط: الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت – لبنان ١٤١٣هـ = ١٩٩٢م.

٢١ - حاشية ابن عابدين على الدر المختار. لابن عابدين. ط: الثانية – دار الفكر – بيروت – ١٤١٢هـ = ١٩٩٢م.

٢٢ - الدر المصون في علوم الكتاب المكنون. للسمين الحلبي. تحقيق د/ أحمد محمد الخراط . ط: الأولى – دار القلم – دمشق.

٢٣ - ديوان حاتم الطائي – دار صادر – بيروت – ١٤٠١هـ = ١٩٨١م.

٢٤ - ديوان زهير بن أبي سلمى. تحقيق أ/ حمدو طماس.

٢٥ - ديوان النابغة الذبياني. تحقيق أ/ محمد أبوالفضـــل إبراهيم – ط:دار المعارف.

٢٦ - روضــة الطالبين وعمدة المفتين. للنووي . تحقيق أ/ زهير الشـاويش. ط: الثالثة – المكتب الإسلامي – بيروت – ١٤١٢هـ = ١٩٩١م.

٢٧ - شـــرح أبيات مغني اللبيب، للبغدادي. تحقيق أ/ عبدالعزيز رباح، أ/أحمد يوســـف دقاق. ط: الأولى – دار المأمون للتراث – بيروت = ١٣٩٣هـ.

٢٨ - شــرح التســهيل. لابن مالك. تحقيق د/ عبدالرحمن الســيد، د/محمد بدوي المختون. ط: دار هجر.

٢٩ - شرح جمل الزجاجي. لابن عصفور. تحقيق د/صاحب أبوجناح.

٣٠ - شرح كافية ابن الحاجب. للرضي. تحقيق د/ يوسف حسن عمر. ط: الثانية – منشورات جامعة قازيونس – بنغازي – ١٩٩٦م.

٣١ - شـرح الكافية الشـافية. لابن مالك. تحقيق د/ عبدالمنعم أحمد هريدي – ط: الأولى – دار المأمون للتراث – ١٤٠٢هـ = ١٩٨٢م.

٣٢ - شرح كتاب سيبويه. للسيرافي. تحقيق أ/ أحمد حسن مهدلي، أ/علي سيد علي. ط: الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت = ٢٠٠٨م.

٣٣ - شرح المفصل. لابن يعيش. تقديم د/ إميل بديع يعقوب. ط:الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٢٢هـ = ٢٠٠١م.

٣٤ - طبقات النحويين واللغويين. للزبيدي. تحقيق أ/ محمد أبوالفضل إبراهيم – ط: الثانية – دار المعارف.

٣٥ - فتح القدير. لابن الهمام. ط: دار الفكر.

٣٦ - فتح الوهاب بشرح منهج الطلاب. لأبي يحي السنيكي . ط:الأولى – دار الفكر – ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

٣٧ - الكافي في فقه الإمام أحمد . لابن قدامة المقدسي. ط:الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٤هـ = ١٩٩٤م.

٣٨ - كتاب الإيضاح. للفارسي. تحقيق د/ كاظم بحر المرجان. ط: الثانية – عالم الكتب – ١٤١٦هـ = ١٩٩٦م.

٣٩ - كتاب سيبويه. تحقيق أ/ عبدالسلام محمد هارون. ط:الثالثة – مكتبة الخانجي – القاهرة – ١٤٠٨هـ = ١٩٨٨م.

٤٠ - الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها . لمكي القيسي – تحقيق د/ محيى الدين رمضان . ط: الخامسة – مؤسسة الرسالة – ١٤١٨هـ = ١٩٩٨م.

٤١ - الكناش في فني النحو والصرف. لأبي الفداء صاحب حماة. تحقيق د/رياض الخوام. ط: المكتبة العصرية – بيروت = ٢٠٠٠م.

٤٢ - الكوكب الدري فيما يتخرج على الأصول النحوية من الفروع الفقهية للإسنوي. تحقيق د/ محمد حسن عواد. ط: الأولى – دار عمار – ١٤٠٥هـ = ١٩٨٥م.

٤٣ - اللباب في علل البناء والإعراب. للعكبري. تحقيق أ/ غازي مختار طليمات. ط: الأولى – دار الفكر – دمشق ١٤١٦هـ = ١٩٩٥م.

٤٤ - لسان العرب. لابن منظور. ط: الأولى – دار صادر – بيروت.

٤٥ - المبدع في شرح المقنع. لابن مفلح. ط: الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

٤٦ - المحصـــول للرازي. تحقيق د/ طـه جـابر العلواني – ط:الثالثة – مؤسسة الرسالة – بيروت – ١٤١٨هـ = ١٩٩٧م.

٤٧ - المحلى بالآثار. لابن حزم. دار الفكر – بيروت.

٤٨ - المحيط البرهاني في الفقه النعماني. تحقيق أ/ عبدالكريم ســـامي الجندي. ط: الأولى – دار الكتب العلمية – بيروت – ١٤٢٤هـــــ = ٢٠٠٤م.

٤٩ - المغني . لابن قدامة المقدســي – مكتبة القاهرة – ١٣٨٨هـــــ = ١٩٦٨م.

٥٠ - مغني اللبيب عن كتب الأعاريب . لابن هشام الأنصاري. تحقيق د/ عبداللطيف محمد الخطيب. المجلس الوطني للثقافة والفنون – الكويت.

٥١ - المفصل في علم العربية – للزمخشري – ط: الثانية – دار الجيل – بيروت – لبنان.

٥٢ - المقتضـــب. للمبرد. تحقيق أ/ محمد عبدالخالق عضـــيمة. المجلس الأعلى للشئون الإسلامية – القاهرة – ١٤١٥هـ = ١٩٩٤م.

٥٣ - الموسوعة الفقهية الكويتية – ط: وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية – ط: الثانية – دار السلاسل – الكويت.